التي بين الاضلاع او في الغشاء المجلل للاضلاع من خارج اما بمشاركة الجلد او
بغير مشاركة ويسمى هذا ذات الجنب المغالظ والغير الصحيح والغير الخالص وعلامته
اى علامة العضلي ان يكون النخس ومشاركة النبض فيه اقل اما النخس فلانه في
عضو مركب من الغشاء واللحم واما المشاركة فلان الاجزاء اللينة في العضل اكثر
من الصلبة فلا يتمدد الشريان عند تمدده تمددا شديدا يظهر منه الانخفاض
الكثير في بعض اجزائه بل يكون التفاوت بين اجزائه المرتفعة والمنخفضة قليلا
فيكون النبض قليل المشاركة بالنسبة الى القسم السابق ولا يكون معه نفث لبعد
تلك العضلات من الرية وعدم التصاقها بها الا عند الانبساط وحيلولة الحجاب
المستبطن للاضلاع عنها فلا يترشح المادة منها اليها الا ان فيه ضيق نفس ما
لمعونة هذه العضلات في التنفس فاذا ورمت عجزت عن الاعانة وربما ظهر
الورم فيه من خارج وتالم عند المس باليد وربما انفجر خارجا وربما احتيج الى شرط
بالمبضع لاخراج المدة وان ظهر فيه سواد فهو ردى لدلالته على خبث المادة
ورداءتها وافسادها للعضو بحيث لا يتصرف فيه الحار الغريزي وينقطع عنه
مدد الروح الحيواني ويستولي عليه الحار الناري فيسود ويتعفن ويصير كابدان
الموتى والغشاوي يشارك العضلي في ساير العلامات الا ان النخس ومشاركة
النبض فيه يكون اكثر وضيق النفس اقل وعلاجه علاج الخالص من الفصد والاسهال
وتطفية الحرارة غير انه ينتفع فيه بالاضمدة اكثر من الخالص لقرب وصول اثرها
اليه فهي الورم الذي يحدث في الحجاب الذي على اضلاع الخلف
هي الاضلاع التي جعلت رؤسها غير متلاقية ولا متصلة بعضها بالبعض وهي

عشرة اضلاع من كل جانب خمسة تحت الحجاب الحاجز عند استلقاء الانسان
وعلامة ان العليل لا يمكنه ان يتحرك اذ عند الحركة يتمدد بتمدده عضلات البطن
وما يتصل بها من الاحشاء فيشتد الوجع ولا ان ينام على شكل من الاشكال لانه
ان نام على الجهة الاخرى يقصر العضو الوارم منضغطا وان نام على الجهة الاخرى
يصير متعلقا فيزداد الوجع وقلما تبقى مدة الشوصة الى الصدر والرية لقلة انضمام
الرية وله علاجه ان يحقن في اول الامر فانها انفع من الفصد وسقي المسهل اما الفصد
فلان جذب المادة من الاسافل الى الاعالي بالفصد عسر قال الرازي في ذات
الجنب اذا كانت العلة مايلة الى فوق فالفصد عظيم النفع واما اذا كانت مايلة
الى اسفل فليس بعظيم قال الشيخ وذلك لان الفصد وحده من الباسليق لا
يجذب من هذا الموضع شيئا يعتد به واما المسهل فلانه يثور الاخلاط ويحركها
وفيه خطر خاصة ان لم يكن الطبيب عارفا بطبع العليل ولا يدرك مقدارها يسقيه
من المسهل فان اقل منه فاما ان لا يسهل واما ان يحرك شيئا لا يخرجه ومخاف فيه
من حركة المادة الى القلب وان اكثر يكثر استفراغه وكل ذلك يجلب مضارا
ردية واما الحقنة فانها قليلة الخطر سريعة التاثير لقرب الموضع ولا يضد بالاضمدة
لقلة وصول اثرها اليه بسبب حيلولة الجلد والغشاء المجلل والعظم والعضل بينهما واما
المحللة منها فانها لا تجدي بنفع سيما اذا كانت المادة كثيرة وكذلك الجاذبة للملاقي
الى خارج فيزداد الشر وامّا المنضجة فلانها على تقدير النضج تقل اندفاعها بالنفث فينفتح
وفيه خطر عظيم لتجذب المادة الى الجلد بالقرح وهو آلة كالحجر الكبيرة ثم يضد باثنين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)